ويكفي في هذا وما قبله بالكتب المصنفة في ذلك والرجوع الى ائمة
هذا الشان لتعذر التصحيح والتضعيف في هذه الاعصار كما رواه ابن
الصلاح وغيره اذ لتوقفه على معرفة الجرح والتعديل وهما متعذران
الآن الا بواسطة فالرجوع فيه الى ائمة الشان كالبخاري ومسلم واحمد
والدارقطني وغيرهم اولى وقد تبين بذلك ان مرتبة الاجتهاد صعب
منالها عزيز ادراكها لكثرة الامور المشترطة فيها بحيث ان كل امر منها
كفلا يصلح لان يصرف في تحصيله حتى يصير ملكة دهر طويل وعمر مديد
الا من منحه الله وسير عليه

لا تحسب المجد تمرا انت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا

ووقع في نسخة من جمع الجوامع وبعرف بسبر الصحابة قال الشيخ جلال
الدين والاوجه له على قول الاكثر بعد التهم وقال الشيخ ولي الدين ليس
المراد بذلك تواريخهم وتفصيل وقائعهم بل احكامهم وفتواهم قال ويغني
عنه اشتراط معرفة مسائل الاجماع والخلاف ولا يشترط في الاجتهاد
معرفة تفاريع الفقه لانها نتيجة الاجتهاد فلو شرطت فيه لزم الدور
قال ابن الصلاح نعم يشترط في المجتهد الذي يتأدى به فرض الكفاية
في الافتاء ليسهل عليه ادراك احكام الواقع على قرب من غير تعب كبير
وان لم يشترط في المجتهد المستقل وهو معنى قول الغزالي انما يحصل الاجتهاد
في زماننا لمن مارسته الفقه فهو طريق تحصيله وهذا الزمان وان لم يكن
الطريق فيه من الصحابة رضي الله عنهم ذلك ولا يشترط فيه ايضا
معرفة علم الكلام بالادلة التي يحررها المتكلمون لامكان الاستنباط
لمن له اعتقاد جازم به ونها ولا يشترط ايضا الذكورية ولا الحرية فقد

يكون

يكون فوق الاجتهاد لامرأة وعبد وفي اشتراط العدالة قولان اصحهما
لا يشترط الجواز ان يكون للفاسق فوق الاجتهاد والثاني يشترط البعض
على قوله فلا خلاف في المعنى لانها شرط لقبول قوله لا لحصول وصف
الاجتهاد وذلك امر متفق عليه فلذا لم احك فيه خلافا في النظم

ص والبحث عن معارض فيقتضي واللفظ هل معه قرينة تنفي

ش قال الزركشي والشيخ ولي الدين من شروط الاجتهاد البحث عن العارض
فيبحث في العام هل له مخصص وفي المطلق هل له مقيد وفي النص هل له
ناسخ وعن اللفظ هل معه قرينة تصرفه عن ظاهره الا ان يغلب
على الظن وجود ذلك فيعمل بمقتضاه او عدمه فيعمل بما يقتضيه ظاهر
اللفظ قال ولا ينافي هذا ما تقدم من جواز التمسك بالعام
قبل البحث عن المخصص لان ذاك من جواز التمسك بالمجرد عن القرائن
والكلام هذا في اشتراط معرفة المعارض بعد ثبوت كونه معارضا
وقال الشيخ جلال الدين المذكور هنا على سبيل الاولوية ليسلم ما
يستنبطه عن تطرق الخدش اليه لو لم يبحث لا على سبيل الوجوب لما
تقدم في العام وغيره

ص ودونه مجتهد المذهب من يمكن تخريج الوجوه حيث عن
على نصوص عن امامه خذا ودونه مجتهد الفتيا وذا
المنتحر الذي تمكنا من كونه مرجح وهنا

ش الامور المتقدمة مشروطة في المجتهد المطلق وقد فقد الآن قال في
شرح المهذب ومن دهر طويل قال ودونه في الرتبة مجتهد المذهب
وهو المقلد لامام من الائمة المتبوعين المستقل بتقرير اصوله بالدليل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)